

## **المجلس الأعلى للقوات المسلحة**

**قرار رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة**

**رقم ٢٠٨ لسنة ٢٠١٢**

بتتعديل بعض أحكام قرار رئيس الجمهورية رقم ٤١١ لسنة ٢٠٠٤  
 بإنشاء جامعة خاصة باسم «الجامعة البريطانية في مصر»

**رئيس المجلس الأعلى لل القوات المسلحة**

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٢٠١١/٢/١٣ :

وعلى الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٢٠١١/٣/٣ :

وعلى قانون الجامعات الخاصة والأهلية الصادر بالقانون رقم ١٢ لسنة ٢٠٠٩ :

وعلى قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ٤١١ لسنة ٢٠٠٤ بإنشاء جامعة خاصة  
 باسم «الجامعة البريطانية في مصر» :

وعلى قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ٨٨ لسنة ٢٠٠٧ :

وعلى قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ٣٠٢ لسنة ٢٠١٠ باللائحة التنفيذية  
 لقانون الجامعات الخاصة والأهلية الصادر بالقانون رقم ١٢ لسنة ٢٠٠٩ :

وبناءً على ما عرضه وزير التعليم العالي :

وبعد موافقة مجلس الوزراء :

**قرر :**

**(المادة الأولى)**

يضاف إلى المادة الثالثة من قرار رئيس الجمهورية رقم ٤١١ لسنة ٢٠٠٤ المشار إليه

ثلاثة بنود بأرقام (٥، ٦، ٧) نصوصها التالية :

٥ - كلية الصيدلة .

٦ - كلية طب الأسنان .

٧ - كلية الاتصال والإعلام .

**(المادة الثانية)**

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر بالقاهرة في ١٧ جمادى الأولى سنة ١٤٣٣ هـ

( الموافق ٩ أبريل سنة ٢٠١٢ م ) .

**المشير / حسين طنطاوى**

رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة